

الجلسة: رسالة مؤرخة 13 نيسان/أبريل 2014 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة (S/2014/264)

مجلس الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.8726 18 شباط/فبراير 2020			أوكرانيا ^(أ)	وكيلة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام، والممثلة الخاصة للرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ورئيس مراقبي بعثة الرصد الخاصة في أوكرانيا التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا	جميع أعضاء المجلس ^(ب) ، وجميع المدعويين ^(ج)	

(أ) مثلت أوكرانيا نائبة وزير خارجيتها.

(ب) أخذ ممثلاً ألمانيا والاتحاد الروسي الكلمة أكثر من مرة للإدلاء ببيانات إضافية.

(ج) شاركت الممثلة الخاصة للرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ورئيس مراقبي بعثة الرصد الخاصة التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من كييف. وأخذت نائبة وزير خارجية أوكرانيا الكلمة أكثر من مرة للإدلاء ببيان آخر.

الشرق الأوسط

20 - الحالة في الشرق الأوسط

المتحدة المؤقتة في لبنان⁽⁵¹⁹⁾. وبالإضافة إلى الجلسات الحضورية وجلسات التداول بالفيديو، عقد أعضاء المجلس مشاورات غير رسمية للمجلس بكامل هيئته وأجروا حواراً تفاعلياً غير رسمي لمناقشة البند⁽⁵²⁰⁾.

وفي عام 2020، اتخذ المجلس ثمانية قرارات في ما يتصل بهذا البند. فقد مدد المجلس مرتين ولاية بعثة الأمم المتحدة لدعم اتفاق الحديدة، في 13 كانون الثاني/يناير لمدة ستة أشهر حتى 15 تموز/يوليه 2020⁽⁵²¹⁾، وفي 14 تموز/يوليه لمدة عام واحد حتى 15 تموز/يوليه 2021⁽⁵²²⁾. وفي 25 شباط/فبراير، جدد المجلس تدابير الجزاءات في ما يتعلق بالحالة في اليمن حتى 26 شباط/فبراير 2021

(519) في ما يتصل بالبند المعنون "اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة عملاً بأحكام الجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار 1353 (2001)"، عقد أعضاء المجلس جلسات مغلقة عن طريق التداول بالفيديو في 15 حزيران/يونيه و 8 كانون الأول/ديسمبر في ما يتعلق بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وفي 10 آب/أغسطس في ما يتعلق بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان؛ وانظر A/75/2، الجزء الثاني، الفصل 22. وانظر أيضاً الوثيقتين S/2020/789 و S/2020/1045.

(520) انظر A/75/2، الجزء الثاني، الفصل 2-باء. وانظر أيضاً S/2020/258 و S/2020/1142، و S/2020/344، و S/2020/1102، و S/2021/9.

(521) القرار 2505 (2020)، الفقرة 1.

(522) القرار 2534 (2020)، الفقرة 1.

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد المجلس 17 جلسة في ما يتعلق بالبند المعنون "الحالة في الشرق الأوسط". وتمشيا مع الممارسة السابقة، اتخذ معظم الجلسات المعقودة في إطار هذا البند شكل إحاطات⁽⁵¹⁷⁾. ويرد في الجدولين 1 و 3 أدناه مزيد من المعلومات عن الجلسات، بما في ذلك معلومات عن المشاركين والمتكلمين والنتائج. وبالإضافة إلى ذلك، عقد المجلس ما مجموعه 31 جلسة مفتوحة عن طريق التداول بالفيديو في ما يتصل بهذا البند⁽⁵¹⁸⁾. ويرد في الجدول 2 ومن 4 إلى 6 أدناه مزيد من المعلومات عن جلسات التداول بالفيديو. وفي إطار هذا البند، نظر أعضاء المجلس سواء أثناء الجلسات الحضورية أو جلسات التداول بالفيديو، في مجموعة متنوعة من المواضيع، أهمها النزاع في الجمهورية العربية السورية؛ والنزاع في اليمن؛ وولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك؛ وولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. وفي عام 2020، عقد المجلس أيضاً ثلاث جلسات مغلقة عن طريق التداول بالفيديو مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة (517) لمزيد من المعلومات عن شكل الجلسات، انظر الجزء الثاني، القسم الثاني.

(518) لمزيد من المعلومات عن الإجراءات وأساليب العمل المستحدثة خلال جاتحة كوفيد-19، انظر الجزء الثاني.

الرئيسية صاحبة المصلحة وتأثير جائحة كوفيد-19 على الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في الجمهورية العربية السورية⁽⁵²⁸⁾. وفي شباط/فبراير، وعلى خلفية الأعمال العدائية العسكرية في شمال غرب الجمهورية العربية السورية وتصاعد العنف في إدلب، أفاد المبعوث الخاص أنه على الرغم من وقف إطلاق النار، استمرت الاشتباكات العنيفة والقصف المتبادل بين القوات التركية وقوات الحكومة السورية داخل الجمهورية العربية السورية. وكرر تأكيد النداء القوي الذي وجهه الأمين العام إلى وقف الأعمال العدائية، ودعا إلى إنهاء الأعمال العدائية، كما دعا الجميع إلى المشاركة في بذل جهد دولي جاد للتعاون بشأن إدلب، ودعا جميع الجهات الفاعلة الرئيسية وأعضاء المجلس إلى الإلقاء بكامل ثقلهم وراء هذا المنطق⁽⁵²⁹⁾. وفي

الجلسة التي عقدت في 28 شباط/فبراير، أعرب الأمين العام عن قلقه العميق إزاء الطبيعة المتغيرة للنزاع في إدلب وكرر تأكيد الحاجة إلى وقف إطلاق النار⁽⁵³⁰⁾. ولاحقاً لدعوة الأمين العام إلى وقف فوري لإطلاق النار على الصعيد العالمي، قال المبعوث الخاص إنه منذ بداية جائحة كوفيد-19، لا تزال مختلف ترتيبات وقف إطلاق النار مستمرة على نطاق واسع في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية⁽⁵³¹⁾. وأبلغ أيضاً عن التقدم المحرز في تعاونه مع الرئيسين المشاركين للجنة الدستورية ومع المجلس الاستشاري للمرأة السورية. وفي ما يتعلق بمسألة المحتجزين والمختطفين والمفقودين، ناشد حكومة الجمهورية العربية السورية وجميع الأطراف السورية الأخرى أن تفرج، كل من جانبها، عن المحتجزين والمختطفين⁽⁵³²⁾. وفي ما يتعلق بالتقدم المحرز في اللجنة الدستورية وجدول أعمالها، انصب التركيز على الإصلاح الدستوري والتطوير التدريجي لعملية سياسية أوسع نطاقاً تنفيذاً للقرار 2254 (2015). وقدم ممثلان عن المجتمع المدني إحاطة لأعضاء المجلس في جلستين منفصلتين عُقدتا عن طريق التداول

(528) انظر S/PV.8708، و S/PV.8715، و S/PV.8727، و S/PV.8738.

(529) انظر S/PV.8715.

(530) انظر S/PV.8738. وعقب الجلسة، أحال ممثلا الاتحاد الروسي وتركيا البروتوكول الإضافي لمذكرة استقرار الوضع في منطقة تخفيف التوتر في إدلب، التي وقعها الاتحاد الروسي وتركيا في 5 آذار/مارس 2020، واتفقا على وقف جميع الأعمال العسكرية في منطقة تخفيف التوتر في إدلب (S/2020/187).

(531) انظر S/2020/353.

(532) انظر S/2020/353، و S/2020/420، و S/2020/551، و S/2020/823، و S/2020/936، و S/2020/1049.

ومدد ولاية فريق الخبراء المعني باليمن لمدة 13 شهراً حتى 28 آذار/مارس 2021⁽⁵²³⁾. وجدد المجلس أيضاً مرتين ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لفترتي ستة أشهر لكل منهما⁽⁵²⁴⁾، ومدد ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان مرة واحدة لمدة 12 شهراً، بينما أذن أيضاً بتخفيض الحد الأقصى لعدد القوات المأذون بها من 15 000 جندي إلى 13 000 جندي⁽⁵²⁵⁾. ولم يتمكن المجلس من اعتماد أربعة مشاريع قرارات في ما يتعلق بالحالة في الجمهورية العربية السورية⁽⁵²⁶⁾. وكما هو مبين أدناه، لم يُعتمد مشروعاً قرارين بسبب التصويت السلبي لعضو دائم واحد أو أكثر من الأعضاء الدائمين في المجلس، ولم يُعتمد مشروعاً القرارين المتبقيين بسبب عدم الحصول على العدد المطلوب من الأصوات.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت الجلسات الحضورية وجلسات التداول بالفيديو التي عقدها المجلس في ما يتعلق بالنزاع في الجمهورية العربية السورية التركيز على ثلاثة جوانب رئيسية هي: العملية السياسية لإنهاء النزاع؛ والحالة الإنسانية في البلد؛ وانتشار واستخدام الأسلحة الكيميائية. ووفقاً للممارسة المتبعة في عام 2019، جرى أحياناً تناول الإحاطات المتعلقة بالعملية السياسية والحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية بشكل مشترك خلال نفس الجلسة الحضورية أو جلسة التداول بالفيديو، في حين جرى بشكل منفصل تناول مسألة انتشار الأسلحة الكيميائية واستخدامها في جلسات حضورية وجلسات مفتوحة عن طريق التداول بالفيديو عقدت خصيصاً لذلك الغرض⁽⁵²⁷⁾.

وفي ما يتعلق بالعملية السياسية، استمع أعضاء المجلس إلى إحاطات شهرية منتظمة من المبعوث الخاص للأمين العام إلى سوريا، ونائب المبعوث الخاص للأمين العام إلى سوريا، ووكيلة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام بشأن الجهود المبذولة للتوصل إلى حل سياسي للنزاع وتنفيذ القرار 2254 (2015). وفي هذا الصدد، ركزت الإحاطات والمناقشات في عام 2020 على التقدم المحرز في اللجنة الدستورية، واستمرار تواصل المبعوث الخاص مع الجهات الدولية

(523) القرار 2511 (2020)، الفترتان 2 و 7.

(524) القراران 2530 (2020) و 2555 (2020)، الفقرة 15.

(525) القرار 2539 (2020)، الفترتان 1 و 29.

(526) انظر S/2020/654، و S/2020/658، و S/2020/667، و S/2020/683.

(527) لمزيد من المعلومات عن شكل الجلسات في ما يتعلق بهذا البند، انظر المرجع، والملحق لعامي 2018 و 2019.

للمجلس بكامل هيئته، وجلسات مغلقة عن طريق التداول بالفيديو، كما عقدت، في أيار/مايو، في شكل حوار تفاعلي غير رسمي⁽⁵³⁸⁾. وأبلغت الممثلة السامية، في إحاطاتها، عن أنشطة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بما في ذلك عن التحقيقات في الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية في حلب في عام 2018 وفي سراقب في عام 2016، وكذلك عن تأثير جائحة كوفيد-19 على عمل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وفي الجلسة التي عقدها المجلس في 5 تشرين الأول/أكتوبر، سابقاً للإحاطة التي قدمتها الممثلة السامية، اختلف أعضاء المجلس بشأن ما إذا كان ينبغي دعوة المدير العام السابق لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، خوسيه بستاني، لتقديم إحاطة إلى المجلس وفقاً للمادة 39 من النظام الداخلي المؤقت. وعطفاً على تبادل هذه الآراء، أجرى المجلس تصويتاً إجرائياً أسفر عن رفض الاقتراح الداعي إلى دعوة السيد بستاني إلى تقديم إحاطة إلى المجلس⁽⁵³⁹⁾. وفي الإحاطة الشهرية لشهر كانون الأول/ديسمبر⁽⁵⁴⁰⁾، استمع أعضاء المجلس إلى إحاطة من المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، الذي أبلغ عن التقدم المحرز في ملف الأسلحة الكيميائية السورية عقب صدور التقرير الأول لفريق التحقيق وتحديد الهوية في نيسان/أبريل 2020.

وفي عام 2020، واصل المجلس في جلساته المتعلقة بالنزاع في اليمن التركيز على ثلاثة مجالات متميزة، هي: العملية السياسية الرامية إلى إيجاد حل للنزاع، والحالة الإنسانية في البلد، وتدابير الجزاءات المفروضة على الأفراد والكيانات المحددين باعتبارهم يشاركون في أعمال تهدد السلام والأمن والاستقرار في اليمن أو يقدمون الدعم لهذه الأعمال.

(538) انظر S/2020/258، و S/2020/1142، و S/2020/344، و S/2020/558، و S/2020/1102، و S/2020/789، و S/2021/9، و S/2020/1045. وللاطلاع على الممارسة المتبعة في عام 2019، انظر المرجع، ملحق عام 2019، الجزء الأول، القسم 22.

(539) انظر S/PV.8764. كانت نتيجة التصويت على الاقتراح الإجرائي المتعلق بما إذا كان المجلس يوافق على دعوة السيد بستاني لتقديم إحاطة إلى المجلس كما يلي: المؤيدون: الاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا، والصين؛ والمعارضون: إستونيا، وألمانيا، وبلجيكا، وفرنسا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة؛ والممتنعون عن التصويت: إندونيسيا، وتونس، والجمهورية الدومينيكية، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وفيت نام، والنيجر. ولمزيد من التفاصيل، انظر الجزء الثاني، القسم الثامن.

(540) انظر S/2020/1202.

بالفيديو بشأن موضوع المحتجزين والمفقودين، ولا سيما النساء والأطفال⁽⁵³³⁾.

وفي ما يتعلق بالحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية، استمع أعضاء المجلس إلى إحاطتين من وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ ومن مساعد الأمين العام للشؤون الإنسانية ونائب منسق الإغاثة في حالات الطوارئ بشأن نتائج تقارير الأمين العام عن تنفيذ القرارات ذات الصلة، بما فيها القرار 2165 (2014) الذي أذن المجلس بموجبه بالعمليات الإنسانية عبر الحدود⁽⁵³⁴⁾. وقدم مقدمو الإحاطات بانتظام معلومات مستكملة عن الأوضاع الإنسانية في أجزاء مختلفة من البلد، ولا سيما إدلب في شمال غرب الجمهورية العربية السورية ومخيمي الركبان والهول للاجئين، وعن الجهود المبذولة في ما يتعلق بالمساعدات الإنسانية عبر الحدود، وعن تدابير التأهب والاستجابة لكوفيد-19 في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية. وفي ما يتصل بالحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية، استمع أعضاء المجلس أيضاً إلى إحاطة من المديرية التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة⁽⁵³⁵⁾ ومن ممثلين اثنين عن المجتمع المدني في جلستين منفصلتين عن طريق التداول بالفيديو⁽⁵³⁶⁾.

وفي ما يتعلق باستخدام الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية، استمع أعضاء المجلس إلى إحاطات منتظمة من الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح ومن نائبها بشأن التقدم المحرز في تنفيذ القرار 2118 (2013) بشأن إزالة البرنامج السوري للأسلحة الكيميائية. وابتداء من أيلول/سبتمبر، استمع المجلس إلى إحاطات من الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح في جلسات مفتوحة معقودة عن طريق التداول بالفيديو وجلسات مفتوحة⁽⁵³⁷⁾، بينما عقدت تلك الإحاطات في وقت سابق من العام في شكل مشاورات غير رسمية

(533) استمع المجلس إلى إحاطات من محامية وناشطة في مجال حقوق الإنسان في 16 حزيران/يونيه (انظر S/2020/551) وممثلة منظمة الأوسر من أجل الحرية في 23 تموز/يوليه (انظر S/2020/743).

(534) القرار 2165 (2014)، الفقرة 2.

(535) انظر S/PV.8734.

(536) استمع المجلس إلى إحاطتين من مديرة السياسات وكبيرة المستشارين في منظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان في 29 حزيران/يونيه (انظر S/2020/635) ومن المديرية الإقليمية لمنظمة سوريا للإغاثة والتنمية في 29 تموز/يوليه (S/2020/758).

(537) انظر S/2020/902، و S/PV.8764، و S/2020/1088، و S/2020/1202.

البلد، والتي تفاقمت بسبب تأثير جائحة كوفيد-19 واستمرار عدم الاستقرار الاقتصادي. وركز مقدمو الإحاطات أيضا على شواغل الصحة العامة، والنزوح الناجم عن تصاعد النزاع في أجزاء مختلفة من البلد، والأثر المفرط للحرب على الأطفال والنساء. وفي هذا الصدد، استمع المجلس في 28 تموز/يوليه إلى إحاطتين من المنسقة العامة لمنظمة أطباء العالم في اليمن، ورئيسة المؤسسة العربية لحقوق الإنسان، اللتين ركزتا على الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة ضد الأطفال في اليمن، بما في ذلك تجنيدهم وتشويههم على نطاق واسع⁽⁵⁴⁵⁾. وفي 15 تموز/يوليه، استمع المجلس إلى إحاطة من المدير التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن الأثار الخطيرة لتسرب النفط من سفينة صافر. فقد أفادت بأن برنامج الأمم المتحدة للبيئة يعمل على وضع خطة استجابة مع المنظمة البحرية الدولية، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، ومكتب المبعوث الخاص، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومركز المعونة المتبادلة التابع للهيئة الإقليمية للمحافظة على بيئة البحر الأحمر وخليج عدن. وقالت إنه من الضروري إتاحة الوصول إلى الناقله صافر لنقيم الحالة الراهنة للسفينة وفحصها، بحيث يمكن تفريغ النفط بأمان لمنع وقوع كارثة بيئية وبشرية⁽⁵⁴⁶⁾. وعلى خلفية المخاوف المتزايدة بشأن خطر انتشار المجاعة على نطاق واسع في اليمن، استمع المجلس أيضا في 11 تشرين الثاني/نوفمبر إلى إحاطتين من المدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي والمؤسس والمدير التنفيذي لمؤسسة حلول من أجل مجتمعات مستدامة. وخلال الإحاطة، دعا المدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي الجهات المانحة الرئيسية إلى تقديم أموال إضافية وحث المجلس على اغتنام الفرصة لتجنب المجاعة التي تلوح في الأفق في اليمن⁽⁵⁴⁷⁾.

وفي ما يتعلق بالجزاء المفروضة على اليمن، استمع المجلس، في جلسة عقدت في 18 شباط/فبراير، إلى إحاطة قدمتها ممثلة سانت فنسنت وجزر غرينادين بصفتها رئيسة اللجنة المنشأة عملا بالقرار 2140 (2014)، تناولت فيها أنشطة اللجنة منذ 16 أيار/مايو 2019⁽⁵⁴⁸⁾. وقد أبلغت أن اللجنة تلقت تقريرين عن التنفيذ من بنما والبرتغال، وأنها لا تزال تتلقى تقارير تفتيش السفن من

ففي ما يتعلق بالعملية السياسية، استمع المجلس إلى إحاطات بشكل منتظم من المبعوث الخاص للأمين العام لليمن بشأن التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق ستوكهولم. وخلال إحاطاته، سواء في الجلسات الحضورية أو جلسات التداول بالفيديو، أطلع المجلس على حالة الاتفاق بشأن مدينة الحديدة وموانئ الحديدة والصليف ورأس عيسى، بما في ذلك نتائج المشاورات بين الأطراف. وتناول أيضا تطور الأعمال العدائية في البلد، وكذلك المفاوضات التي توسطت فيها الأمم المتحدة بين الحكومة اليمنية وأنصار الله للتوصل إلى اتفاق بشأن إعلان مشترك يشمل وقف إطلاق النار في جميع أنحاء البلد، واتخاذ تدابير اقتصادية وإنسانية واستئناف العملية السياسية الرامية إلى حل النزاع وإنهائه بشكل شامل. وأشار المبعوث الخاص إلى إدماج المنظور الجنساني باعتباره أولوية عليا في سياق الإعلان المشترك⁽⁵⁴¹⁾. وأبلغ المبعوث الخاص أيضا في إحاطاته عن التقدم المحرز في تبادل الأسرى والمحتجزين وتشغيل جسر جوي طبي يسرته منظمة الصحة العالمية لنقل المرضى من صنعاء لتلقي المساعدة الطبية في الخارج. وواصل المبعوث الخاص دق ناقوس الخطر بشأن عدم إحراز تقدم في التصدي للتهديد الذي تشكله ناقلة صافر العائمة لتخزين وتفريغ النفط، التي تهدد بالتسبب في كارثة بيئية واقتصادية لليمن والبلدان المجاورة، وشدد على أنه يجب التعامل مع التهديد على أساس تقني بحت، دون تسييس⁽⁵⁴²⁾. وفي الجلسة المعقودة في 15 تشرين الأول/أكتوبر، أفاد المبعوث الخاص أنه يجري إطلاق سراح أكثر من 1 000 سجين على النحو المتفق عليه خلال المحادثات التي عقدت في سويسرا في أيلول/سبتمبر 2020، وهي أكبر عملية من نوعها في تاريخ النزاع في اليمن⁽⁵⁴³⁾.

وفي ما يتعلق بالحالة الإنسانية في اليمن، استمع المجلس إلى إحاطات⁽⁵⁴⁴⁾ من وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، ونائبه، ومدير شعبة التنسيق في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، جنبا إلى جنب مع المبعوث الخاص في كثير من الأحيان. وأبلغ مقدمو الإحاطات عن الحالة الإنسانية المتردية في

(541) انظر S/PV.8753.

(542) انظر S/PV.8725، و S/PV.8753، و S/PV.8757.

(543) انظر S/PV.8770.

(544) انظر S/PV.8704، و S/PV.8725، و S/PV.8745، و S/PV.8753،

و S/PV.8757، و S/PV.8770، و S/2020/313، و S/2020/411،

و S/2020/721، و S/2020/1109.

(545) انظر S/PV.8753.

(546) انظر S/2020/721.

(547) انظر S/2020/1109.

(548) انظر S/PV.8725.

وبموجب القرار 2504 (2020)، مدد المجلس الإذن للوكالات الإنسانية باستخدام اثنين من المعابر الحدودية الأربعة المأذون بها في القرار 2165 (2014) لتقديم المساعدة الإنسانية لمدة ستة أشهر، حتى 10 تموز/يوليه 2020، باستثناء معبري الرمثا واليعربية الحدوديين⁽⁵⁵⁶⁾. وأشار ممثل الصين إلى مشاركته الفعالة في عملية المفاوضات، فقال إن تمديد ولاية المعبرين لمدة ستة أشهر أمر واقعي ويمكن تحقيقه، في ضوء الحالة الراهنة، لأنهما أهم معبرين ويخدمان الاحتياجات الإنسانية للجمهورية العربية السورية⁽⁵⁵⁷⁾. وأوضح ممثل الاتحاد الروسي أنه امتنع عن التصويت لغرض وحيد هو عدم عرقلة تقديم المساعدة عبر الحدود إلى محافظة إدلب السورية، وهي الوحيدة التي لا تزال تحتاج حقاً إلى هذه الطريقة لإيصال الإمدادات. وذكر ممثل المملكة المتحدة أنه ينبغي للمجلس أن يكون مستعداً لاتخاذ إجراءات، بما في ذلك استعادة إمكانية الوصول عبر الحدود في المنطقة الشمالية الشرقية، إذا خلص استعراض الأمين العام إلى أن الطرق البديلة لإيصال المساعدات الإنسانية غير كافية لتلبية الاحتياجات الإنسانية للسكان. وعُلت ممثلة الولايات المتحدة امتناع بلدها عن التصويت بالقول إن نص القرار 2504 (2020) هو السبيل الوحيد للمضي قدماً الذي يسمح بشكل معقول بتوصيل أية معونة على الإطلاق للشعب السوري. وشددت أيضاً على أن القرار "مخفف" وغير ملائم لاحتياجات الشعب السوري بسبب عدم رغبة الاتحاد الروسي في الحفاظ على المستويات الحالية لتدفقات المعونة. وفي ختام الجلسة، أعلن ممثل الاتحاد الروسي أن بلده يود، في ضوء اتخاذ القرار 2504 (2020)، سحب مشروع القرار الوارد في الوثيقة S/2020/24.

ومع انتهاء صلاحية الإذن لآلية العمليات عبر الحدود مرة أخرى في تموز/يوليه، صوت المجلس على خمسة مشاريع قرارات متنافسة بين 7 و 11 تموز/يوليه. ففي الجولة الأولى من النظر في مشاريع القرارات المتنافسة⁽⁵⁵⁸⁾، لم يتمكن المجلس في 7 تموز/يوليه من اعتماد مشروع قرار مقدم من بلجيكا وألمانيا بسبب الصوتين

(556) القرار 2504 (2020)، الفقرة 3.

(557) انظر S/PV.8700.

(558) جرى التصويت لاحقاً للإجراء المنصوص عليه في الرسالة المؤرخة 27 آذار/مارس 2020 الموجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن (S/2020/253). ولمزيد من المعلومات عن الإجراءات وأساليب العمل المستحدثة خلال جائحة كوفيد-19، انظر الجزء الثاني.

آلية الأمم المتحدة للتحقق والتفتيش في اليمن. ولاحظت أيضاً أن اللجنة وافقت على دعوة جميع أطراف النزاع في اليمن إلى التقيد الصارم بالقانون الدولي الإنساني وإجراء التحقيقات والملاحقة القضائية في حق أفرادها الذين ارتكبوا انتهاكات للقانون الدولي الإنساني، عملاً بالتوصية الواردة في التقرير النهائي لفريق الخبراء المعني باليمن المقدم بموجب القرار 2456 (2019)⁽⁵⁴⁹⁾.

وتناول المجلس في قراراته الصادرة في عام 2020 المواضيع المبينة أعلاه في ما يتعلق بالنزاع في الجمهورية العربية السورية والنزاع في اليمن وولايته قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.

ففي ما يتصل بالجمهورية العربية السورية، وعلى خلفية انتهاء صلاحية الإذن الممنوح لآلية العمليات عبر الحدود، الذي جرى تجديده آخر مرة في كانون الأول/ديسمبر 2018 بموجب القرار 2449 (2018)⁽⁵⁵⁰⁾، عقد المجلس جلسة في 10 كانون الثاني/يناير للنظر في مشروعين قرارين متنافسين يتعلقان بتمديد الإذن للآلية. وقدم المشروعين كل من بلجيكا وألمانيا⁽⁵⁵¹⁾، والاتحاد الروسي⁽⁵⁵²⁾ على التوالي⁽⁵⁵³⁾. وفي بداية الجلسة، اقترح ممثل الاتحاد الروسي تعديلاً شفوياً للفقرة 6 من مشروع القرار المقدم من بلجيكا وألمانيا⁽⁵⁵⁴⁾. وتكلم ممثل بلجيكا قبل التصويت على التعديل الشفوي، فذكر أن التعديل الذي اقترحه الاتحاد الروسي غير مقبول لأنه يتعارض مع نظام الآلية العابرة للحدود بحد ذاته الذي بحاجة إلى الحفاظ عليه، وطلب إلى المجلس الموافقة على مشروع القرار بصيغته التي قدمها المشاركون في الصياغة والتصويت لصالحه. ولم ينجح التعديل الشفوي في الحصول على العدد الكافي من الأصوات وصوت المجلس لاحقاً واعتمد مشروع القرار بصيغته المقترحة أصلاً، باعتباره القرار 2504 (2020)⁽⁵⁵⁵⁾.

(549) S/2020/326. وانظر أيضاً الوثيقتين S/2020/70 و S/2020/70/Corr.1.

(550) القرار 2449 (2018)، الفقرة 3.

(551) S/2020/24.

(552) لا يوجد محضر نظراً لسحب مشروع القرار المقدم من الاتحاد الروسي.

(553) انظر S/PV.8700.

(554) المرجع نفسه.

(555) كانت نتيجة التصويت على التعديل الشفوي لمشروع القرار (S/2020/24) على النحو التالي: المؤيدون: الاتحاد الروسي، والصين، وفيت نام؛ والمعارضون: إستونيا، وألمانيا، وبلجيكا، والجمهورية الدومينيكية، وفرنسا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة؛ والممتنعون عن التصويت: إندونيسيا، وتونس، وجنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر.

من المناقشات وعمليات التصويت ونظرا لتباين المواقف بين أعضاء المجلس، لم يكن أمام مجلس الأمن من خيار، من أجل التوصل إلى حل وسط، سوى اتخاذ قرار آخر لا يعكس الاحتياجات الإنسانية في الميدان. وأضاف قائلاً إن كان على المجلس، من أجل مصلحة ما يقرب من ثلاثة ملايين مدني يعتمدون على معبر باب الهوى الحدودي، اتخاذ قرار بالتوافق، وهذا ما يسمح لمعبر باب الهوى بالبقاء مفتوحاً لمدة 12 شهراً، الأمر الذي من شأنه إتاحة تخطيط أفضل وقدرة أكبر على التنبؤ للعديد من المنظمات غير الحكومية التي تضمن نجاة الأشخاص الذين يعانون في إدلب وحولها. وقال ممثل الصين، في معرض تعليقه امتناع بلده عن التصويت، إنه ينبغي تعديل الآلية العابرة للحدود في ضوء التطورات في الميدان، وأشار إلى أن القرار 2533 (2020)، الذي قدمته ألمانيا وبلجيكا، يعيد التأكيد على الالتزام بسيادة الجمهورية العربية السورية واستقلالها ووحدتها وسلامتها الإقليمية ويتضمن مزيداً من التعديل في الآلية العابرة للحدود. وعُلم ممثل الجمهورية الدومينيكية امتناع بلده عن التصويت، فذكر أنه على الرغم من أن المجلس قد جدد الإذن للآلية، فإن عدم إعادة فتح معبر اليعربية الحدودي والقرار بإغلاق معبر باب السلام ستكون لهما عواقب وخيمة وأن التسييس الصارخ للقرار ليس أمراً ينبغي أن يفخر به المجلس. وأعرب عن الأمل في أن يتمكن المجلس من التغلب على الخلافات والانقسامات والمخاوف الكثيرة التي تحول دون اتخاذ لقرارات إنسانية قائمة على المبادئ تتمحور حول الإنسان. وعُلمت البعثة الدائمة للاتحاد الروسي امتناع الاتحاد الروسي عن التصويت، فأشارت إلى أن التصويت يعكس الموقف المبدئي للاتحاد الروسي بشأن الآلية العابرة للحدود وأن هذه الآلية في الجمهورية العربية السورية لا تعكس الحد الأدنى من متطلبات القانون الدولي الإنساني لأن من المستحيل رصد كيفية إيصال المساعدة الإنسانية وتحديد هوية المستفيدين النهائيين منها. وأضاف قائلاً إن المشاركين في صياغة القرار تجاهلوا الشواغل المبدئية للاتحاد الروسي، مما اضطره إلى عرقلة مشروع القرار المقدم من ألمانيا وبلجيكا مرتين وتقديم نصوص بديلة. وأن الاتحاد الروسي ذكّر المشاركين في صياغة القرار، فضلاً عن القائمين بالصياغة بشأن ملفات أخرى في المجلس، بأن ما "يسمى القيام بالصياغة" ليس امتيازاً بل مسؤولية خاصة تجاه أعضاء مجلس الأمن الآخرين، وكذلك تجاه المجتمع الدولي بأسره.

وفي ما يتعلق بالنزاع في اليمن، اعتمد المجلس القرار 2505 (2020) المؤرخ 13 كانون الثاني/يناير والقرار 2534 (2020) المؤرخ 14 تموز/يوليه بشأن بعثة الأمم المتحدة لدعم اتفاق الحديدة.

السليبيين لعضوين دائمين، هما الاتحاد الروسي والصين⁽⁵⁵⁹⁾. وبالإضافة إلى ذلك، لم يتمكن المجلس من اعتماد مشروع قرار مقدم من الاتحاد الروسي لأنه لم يحصل على العدد المطلوب من الأصوات⁽⁵⁶⁰⁾. وفي 10 تموز/يوليه، وفي تصويتين منفصلين عقب الإجراء الكتابي، لم يتمكن المجلس مرة أخرى من اعتماد أي من مشروع القرارين المعروفين عليه. ولم يُعتمد مشروع القرار المقدم من بلجيكا وألمانيا بسبب التصويت السلبي لاثنتين من الأعضاء الدائمين هما الاتحاد الروسي والصين⁽⁵⁶¹⁾. ولم يعتمد مشروع القرار المقدم من الاتحاد الروسي بسبب عدم كفاية عدد الأصوات⁽⁵⁶²⁾. وفي 11 تموز/يوليه، وبعد التصويت على ثلاثة تعديلات محتملة، اثنان قدمهما الاتحاد الروسي وواحد قدمته الصين⁽⁵⁶³⁾، صوت المجلس على مشروع قرار خامس مقدم من ألمانيا وبلجيكا⁽⁵⁶⁴⁾ واعتمد بوصفه القرار 2533 (2020)⁽⁵⁶⁵⁾. وبموجب القرار 2533 (2020)، قرر المجلس تجديد الإذن للآلية العابرة للحدود لإيصال المساعدات الإنسانية المنشأة في الفترتين 2 و 3 من قرار المجلس 2165 (2014) لمدة 12 شهراً، حتى 10 تموز/يوليه 2021، باستثناء المعابر الحدودية في الرمثا واليعربية وباب السلام، وهي ثلاثة من المعابر الحدودية الأربعة المأذون بها في القرار 2165 (2014)⁽⁵⁶⁶⁾. وتعليلاً للتصويتات المقدمة إلى المجلس⁽⁵⁶⁷⁾، أشار ممثل بلجيكا إلى أنه بعد جولات عديدة

(559) انظر S/2020/654. وانظر أيضاً الوثيقتين S/2020/657 و S/2020/661.
(560) انظر S/2020/658. وانظر أيضاً الوثيقتين S/2020/664 و S/2020/671.
(561) انظر S/2020/667. وانظر أيضاً الوثيقتين S/2020/681 و S/2020/693.
(562) انظر S/2020/683. وانظر أيضاً الوثيقتين S/2020/688 و S/2020/694.
(563) قدم التعديلات الثلاثة للاتحاد الروسي (S/2020/690 و S/2020/691) والصين (S/2020/692) على التوالي. ونظراً لعدم حصول التعديلات على العدد المطلوب من الأصوات، فإنها لم تُعتمد (انظر S/2020/695، و S/2020/696، و S/2020/697).

(564) S/2020/684.

(565) كانت نتيجة التصويت على مشروع القرار (S/2020/684) على النحو التالي (انظر S/2020/698): المؤيدون: إستونيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، وتونس، وجنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وفرنسا، وفييت نام، والمملكة المتحدة، والنيجر، والولايات المتحدة؛ والمعارضون: لا أحد؛ والممتنعون عن التصويت: الاتحاد الروسي، والجمهورية الدومينيكية، والصين.

(566) القرار 2533 (2020)، الفقرة 2.

(567) انظر S/2020/702. ولمزيد من المعلومات عن الإجراءات وأساليب العمل المستحدثة خلال جائحة كوفيد-19، انظر الجزء الثاني.

المعني باليمن لمدة 13 شهرا، حتى 28 آذار/مارس 2021⁽⁵⁷³⁾. وفي الجلسة نفسها⁽⁵⁷⁴⁾، قال ممثل الاتحاد الروسي، معللاً امتناعه عن التصويت، إنه لا يمكنه تأييد القرار 2511 (2020)، الذي صاغته المملكة المتحدة، لأن جميع الشواغل التي أعرب عنها خلال المشاورات لم تؤخذ في الاعتبار. وشدد ممثل الاتحاد الروسي على عدم وجود وحدة أثناء المناقشات بشأن تقرير فريق الخبراء، فأشار إلى أن وفودا كثيرة لم تتح لها فرصة المشاركة على قدم المساواة في الجهود الرامية إلى التوصل إلى نص متوازن وأن ما حدث أثناء التصويت يشهد على أساليب العمل غير البناءة لمقدمي مشروع القرار. وعُلم ممثل الصين قرار وفد بلده الامتناع عن التصويت، فأشار إلى أن القرار لم يعالج شواغل بلده، بما في ذلك الولايات الواسعة لفريق الخبراء والتعديلات غير الضرورية على معايير تعيين الجهات الخاضعة للجزاءات. وأضاف قائلا إن تجنيد الأطفال والعنف الجنسي في حالات النزاع مدرجان بالفعل في القرار الحالي في إطار معايير انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وأن اللجنة لم تناقش بشكل كامل القائمة المستقلة لهذين العاملين وأن القائمة لا تتفق مع الممارسة المتبعة في اللجنة.

وفي عام 2020، جُددت ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك مرتين، بموجب القرار 2530 (2020) المؤرخ 29 حزيران/يونيه والقرار 2555 (2020) المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر، لفترتي ستة أشهر لكل منهما، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 30 حزيران/يونيه 2021، على التوالي⁽⁵⁷⁵⁾. فبموجب القرار 2530 (2020)، طلب المجلس إلى القوة اتخاذ جميع الخطوات المناسبة لحماية سلامة جميع أفراد القوة وأمنهم وصحتهم، تمشيا مع القرار 2518 (2020)، مع أخذ تأثير جائحة كوفيد-19 في الاعتبار⁽⁵⁷⁶⁾. وبموجب القرار 2555 (2020)، طلب المجلس إلى الأمين العام والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة أن يسعيا إلى زيادة عدد النساء العاملات في القوة، وأن يكفلا مشاركة النساء النظاميات والمدنيات مشاركة كاملة ومتساوية ومجدية على جميع المستويات، وفي جميع

فقد مدد المجلس ولاية البعثة مرتين، لمدة ستة أشهر بموجب القرار 2505 (2020) حتى 15 تموز/يوليه 2020⁽⁵⁶⁸⁾، ولمدة سنة واحدة بموجب القرار 2534 (2020) حتى 15 تموز/يوليه 2021⁽⁵⁶⁹⁾. وبموجب كلا القرارين، كرر المجلس تأكيد الولاية الحالية للبعثة، التي تشمل قيادة ودعم عمل لجنة تنسيق إعادة الانتشار للإشراف على وقف إطلاق النار، وإعادة نشر القوات، وعمليات الإجراءات المتعلقة بالألغام على نطاق المحافظة؛ ورصد امتثال الطرفين لوقف إطلاق النار وإعادة نشر القوات على أساس متبادل من مدينة الحديدة وموانئ الحديدة والصليف ورأس عيسى؛ والعمل مع الطرفين حتى تكفل قوات الأمن المحلية أمن مدينة الحديدة وموانئ الحديدة والصليف ورأس عيسى، وفقا للقانون اليمني؛ وتيسير وتنسيق الدعم المقدم من الأمم المتحدة لمساعدة الطرفين على التنفيذ الكامل لاتفاق الحديدة⁽⁵⁷⁰⁾. وطلب المجلس أيضا إلى الأمين العام أن يسرع بنشر بعثة دعم اتفاق الحديدة على نحو كامل، مع مراعاة تأثير جائحة كوفيد-19، ودعا طرفي اتفاق الحديدة إلى دعم الأمم المتحدة من خلال كفالة سلامة وأمن وصحة أفراد البعثة، وانتقال أفراد البعثة ونقل معداتها ومونها وإمداداتها الأساسية إلى اليمن وتنقل هؤلاء الأفراد ونقل هذه المعدات والمؤن والإمدادات الأساسية داخله بسرعة ودون عراقيل⁽⁵⁷¹⁾. وبالإضافة إلى ذلك، كرر المجلس، بموجب القرار 2505 (2020) والقرار 2534 (2020)، تأكيد طلبه إلى الأمين العام بأن يقدم تقريرا شهريا عن التقدم المحرز في ما يتعلق بتنفيذ القرارين، وطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس استعراضا آخر لبعثة الأمم المتحدة لدعم اتفاق الحديدة قبل شهر واحد على الأقل من انتهاء ولاية البعثة⁽⁵⁷²⁾.

وفي ما يتعلق بتدابير الجزاءات المفروضة في سياق النزاع في اليمن، اتخذ المجلس في 25 شباط/فبراير القرار 2511 (2020) بموجب الفصل السابع من الميثاق، مع امتناع الاتحاد الروسي والصين عن التصويت. وقد جدد المجلس، بموجب القرار 2511 (2020)، تدابير الجزاءات القائمة حتى 26 شباط/فبراير 2021 ومدد ولاية فريق الخبراء

(568) القرار 2505 (2020)، الفقرة 1.

(569) القرار 2534 (2020)، الفقرة 1.

(570) القرار 2505 (2020)، والقرار 2534 (2020)، الفقرة 2 (أ) إلى (د). ولمزيد من المعلومات عن ولاية بعثة الأمم المتحدة لدعم اتفاق الحديدة، انظر الجزء العاشر، القسم الثاني.

(571) القرار 2534 (2020)، الفقرة 5.

(572) القرار 2505 (2020)، والقرار 2534 (2020)، الفقرتان 7 و 8.

(573) القرار 2511 (2020)، الفقرتان 2 و 7. ولمزيد من المعلومات عن تدابير الجزاءات، انظر الجزء السابع، القسم الثالث. لمزيد من المعلومات عن اللجنة وفريق الخبراء، انظر الجزء التاسع، القسم الأول.

(574) انظر S/PV.8732.

(575) القرار 2530 (2020)، والقرار 2555 (2020)، الفقرة 15. ولمزيد من المعلومات عن ولاية القوة، انظر الجزء العاشر، القسم الأول.

(576) القرار 2530 (2020)، الفقرة 8.

وفي أعقاب انفجاري بيروت في 4 آب/أغسطس 2020، أعرب المجلس عن تضامنه مع لبنان وشعبه ورحب بالمؤتمر الدولي لمساعدة ودعم لبنان وبيروت الذي نظّمته فرنسا والأمم المتحدة في 9 آب/أغسطس 2020، داعياً المجتمع الدولي كذلك إلى تعزيز دعمه⁽⁵⁸⁰⁾. وسلّم المجلس بأن القوة المؤقتة قد نفذت ولايتها بنجاح منذ عام 2006 ومكّنت من صون السلام والأمن، فقرر أن يأذن بتخفيض الحد الأقصى للقوات المنصوص عليه في الفقرة 11 من القرار 1701 (2006) من 15 000 جندي إلى 13 000 جندي من القوات المأذون بها⁽⁵⁸¹⁾.

وتيسيراً لتغطية البند المتعلق بالحالة في الشرق الأوسط، ترد أدناه المعلومات المتعلقة بالجلسات الحضورية وجلسات التداول بالفيديو في ستة جداول منفصلة وتحت أربعة عناوين منفصلة، وهي الجمهورية العربية السورية، واليمن، وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.

(580) القرار 2539 (2020)، الفقرة الثانية من الديباجة. وانظر أيضاً القرار S/2020/1045.

(581) القرار 2539 (2020)، الفقرة 29.

المناصب، بما في ذلك مناصب القيادة العليا، وأن ينفذا الأحكام الأخرى ذات الصلة من القرار 2538 (2020)⁽⁵⁷⁷⁾.

وفي ما يتصل بلبنان، اتخذ المجلس بالإجماع القرار 2539 (2020)، الذي مدد بموجبه ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لمدة عام واحد حتى 31 آب/أغسطس 2021⁽⁵⁷⁸⁾. وعلى خلفية جائحة كوفيد-19 العالمية، أثنى المجلس على القوة المؤقتة لما تتخذه من تدابير وقائية تهدف إلى مكافحة الجائحة، وأشار إلى القرار 2532 (2020) وإلى طلبه إلى الأمين العام إصدار تعليمات إلى عمليات حفظ السلام بتقديم الدعم لسلطات البلد المضيف في جهودها لاحتواء الجائحة واتخاذ جميع الخطوات المناسبة لحماية سلامة وأمن وصحة جميع موظفي الأمم المتحدة العاملين في عمليات السلام المنوطة بها⁽⁵⁷⁹⁾. وعلاوة على ذلك،

(577) القرار 2555 (2020)، الفقرة 13.

(578) القرار 2539 (2020)، الفقرة 1. وانظر أيضاً الجزء الأول، القسم 23. ولمزيد من المعلومات عن ولاية القوة المؤقتة، انظر الجزء العاشر، القسم الأول.

(579) القرار 2539 (2020)، الفقرة الخامسة من الديباجة. وانظر أيضاً القرار 2532 (2020).

الجدول 1

الجلسات: الحالة في الشرق الأوسط - الجمهورية العربية السورية

مجلس الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.8700 10 كانون الثاني/يناير 2020		مشروع قرار مقدم من ألمانيا وبلجيكا S/2020/24	الجمهورية العربية السورية		13 من أعضاء المجلس ⁽¹⁾ ، والجهة المدعوة	القرار 2504 (2020) 11-0-4 ⁽²⁾
S/PV.8707 29 كانون الثاني/يناير 2020			الجمهورية العربية السورية	وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ	14 من أعضاء المجلس ⁽³⁾ ، وجميع الجهات المدعوة	
S/PV.8708 29 كانون الثاني/يناير 2020			الجمهورية العربية السورية	نائبة المبعوث الخاص للأمين العام إلى سورية	جميع أعضاء المجلس، وجميع الجهات المدعوة	
S/PV.8715 6 شباط/فبراير 2020			إيران (جمهورية - الإسلامية)، وتركيا، والجمهورية العربية السورية	المبعوث الخاص للأمين العام إلى سورية، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ	14 من أعضاء المجلس ⁽³⁾ ، وجميع الجهات المدعوة ⁽⁴⁾	
S/PV.8727 19 شباط/فبراير 2020			تركيا، والجمهورية العربية السورية	المبعوث الخاص للأمين العام، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ	جميع أعضاء المجلس، وجميع الجهات المدعوة ⁽³⁾	

مجلس الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.8734 27 شباط/فبراير 2020	تقرير الأمين العام عن استعراض الطرائق البديلة لمعبر البعريية الحدودي (S/2020/139)		تركيا، والجمهورية العربية السورية	مساعدة الأمين العام للشؤون الإنسانية ونائبة منسق الإغاثة في حالات الطوارئ، والمديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة	جميع أعضاء المجلس ^(أ) ، وجميع الجهات المدعوة	
	تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرارات مجلس الأمن 2139 (2014) و 2165 (2014) و 2191 (2014) و 2258 (2015) و 2332 (2016) و 2393 (2017) و 2401 (2018) و 2449 (2018) و 2504 (2020) (S/2020/141)					
S/PV.8738 28 شباط/فبراير 2020			تركيا، والجمهورية العربية السورية	وكالة الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام	الأمين العام، و 14 عضواً من أعضاء المجلس ^(ب) ، وجميع الجهات المدعوة	
S/PV.8764 5 تشرين الأول/أكتوبر 2020	رسالة مؤرخة 29 أيلول/سبتمبر 2020 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن		إيران (جمهورية - الإسلامية)، وتركيا، والجمهورية العربية السورية	الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح، والمدير عام السابق لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية	جميع أعضاء المجلس ^(ج) ، و 4 جهات مدعوة (إيران (جمهورية - الإسلامية)، وتركيا، والجمهورية العربية السورية، والممثلة السامية لشؤون نزع السلاح)	تصويت إجرائي (المادة 39) 3-6-6 ^(د)

(أ) لم يدل ممثلاً جنوب أفريقيا والنيجر ببيان.

(ب) المؤيدون: إستونيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، وتونس، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وفرنسا، وفيت نام، والنيجر؛ والمعارضون: لا أحد؛ والممتنعون عن التصويت: الاتحاد الروسي، والصين، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة.

(ج) لم يدل ممثل ألمانيا ببيان. وتكلم ممثل بلجيكا باسم المشاركين في صياغة القرار بشأن الحالة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية (ألمانيا وبلجيكا).

(د) لم يدل ممثل النيجر ببيان.

(هـ) شارك المبعوث الخاص، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من جنيف.

(و) شارك المبعوث الخاص في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من جنيف.

(ز) كانت بلجيكا ممثلةً بنائب رئيس وزرائها ووزيرها للشؤون المالية والإنمائية، وكانت ألمانيا ممثلةً بوزيرها الاتحادي للشؤون الخارجية.

(ح) لم تدل ممثلة سانت فنسنت وجزر غرينادين ببيان.

(ط) المؤيدون: الاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا، والصين؛ والمعارضون: إستونيا، وألمانيا، وبلجيكا، وفرنسا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة؛ والممتنعون عن التصويت: إندونيسيا، وتونس، والجمهورية الدومينيكية، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وفيت نام، والنيجر.

جلسات التداول بالفيديو: الحالة في الشرق الأوسط - الجمهورية العربية السورية

العنوان	التداول بالفيديو	مجلس جلسة	تاريخ جلسة التداول بالفيديو
القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون) ومحضر الإجراء الكتابي			
رسالة مؤرخة 31 آذار/مارس 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/254		30 آذار/مارس 2020 ⁽¹⁾
رسالة مؤرخة 1 أيار/مايو 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/353		29 نيسان/أبريل 2020
رسالة مؤرخة 1 أيار/مايو 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/354		29 نيسان/أبريل 2020
رسالة مؤرخة 20 أيار/مايو 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/420		18 أيار/مايو 2020
رسالة مؤرخة 21 أيار/مايو 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/427		19 أيار/مايو 2020
رسالة مؤرخة 18 حزيران/يونيه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/551		16 حزيران/يونيه 2020
رسالة مؤرخة 1 تموز/يوليه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/635		29 حزيران/يونيه 2020
رسالة مؤرخة 7 تموز/يوليه 2020 موجهة إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن من رئيس مجلس الأمن	S/2020/657	مشروع القرار S/2020/654 (لم يعتمد) 13-2-0 ⁽²⁾	7 تموز/يوليه 2020
رسالة مؤرخة 8 تموز/يوليه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/664	مشروع القرار S/2020/658 (لم يعتمد) 4-7-4 ⁽³⁾	8 تموز/يوليه 2020
رسالة مؤرخة 10 تموز/يوليه 2020 موجهة إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن من رئيس مجلس الأمن	S/2020/681	مشروع القرار S/2020/667 (لم يعتمد) 13-2-0 ⁽⁴⁾	10 تموز/يوليه 2020
رسالة مؤرخة 10 تموز/يوليه 2020 موجهة إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن من رئيس مجلس الأمن	S/2020/688	مشروع القرار S/2020/683 (لم يعتمد) 4-7-4 ⁽⁵⁾	10 تموز/يوليه 2020
رسالة مؤرخة 12 تموز/يوليه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/702	القرار 2533 (2020) 13-0-2 ⁽⁶⁾	11 تموز/يوليه 2020
رسالة مؤرخة 27 تموز/يوليه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/743		23 تموز/يوليه 2020
رسالة مؤرخة 4 آب/أغسطس 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/758		29 تموز/يوليه 2020
رسالة مؤرخة 21 آب/أغسطس 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/823		19 آب/أغسطس 2020
رسالة مؤرخة 31 آب/أغسطس 2020 موجهة إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن من رئيس مجلس الأمن	S/2020/866		27 آب/أغسطس 2020
رسالة مؤرخة 14 أيلول/سبتمبر 2020 موجهة إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن من رئيس مجلس الأمن	S/2020/902		10 أيلول/سبتمبر 2020

القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون) ومحضر الإجراء الكتابي	العنوان	التداول بالفيديو	مجلس جلسة التداول بالفيديو	تاريخ جلسة التداول بالفيديو
	رسالة مؤرخة 18 أيلول/سبتمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/915		16 أيلول/سبتمبر 2020
	رسالة مؤرخة 22 أيلول/سبتمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/936		18 أيلول/سبتمبر 2020
	رسالة مؤرخة 29 تشرين الأول/أكتوبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/1049		27 تشرين الأول/أكتوبر 2020
	رسالة مؤرخة 9 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/1088		5 تشرين الثاني/نوفمبر 2020
	رسالة مؤرخة 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/1147		25 تشرين الثاني/نوفمبر 2020
	رسالة مؤرخة 16 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/1202		11 كانون الأول/ديسمبر 2020
	رسالة مؤرخة 23 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/1257		16 كانون الأول/ديسمبر 2020

(أ) بسبب صعوبات تقنية، كانت جلسة التداول بالفيديو مغلقة بدلاً من أن تكون مفتوحة. ولمزيد من المعلومات عن الإجراءات وأساليب العمل المستحدثة خلال جاتحة كوفيد-19، انظر الجزء الثاني.

(ب) المؤيدون: إستونيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، وتونس، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وفرنسا، وفيت نام، والمملكة المتحدة، والنيجر، والولايات المتحدة؛ والمعارضون: الاتحاد الروسي، والصين؛ والممتنعون عن التصويت: لا أحد.

(ج) المؤيدون: الاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا، والصين، وفيت نام؛ والمعارضون: إستونيا، وألمانيا، وبلجيكا، والجمهورية الدومينيكية، وفرنسا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة؛ والممتنعون عن التصويت: إندونيسيا، وتونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر.

(د) المؤيدون: إستونيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، وتونس، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وفرنسا، وفيت نام، والمملكة المتحدة، والنيجر، والولايات المتحدة؛ والمعارضون: الاتحاد الروسي، والصين؛ والممتنعون عن التصويت: لا أحد.

(هـ) المؤيدون: الاتحاد الروسي، وجنوب أفريقيا، والصين، وفيت نام؛ والمعارضون: إستونيا، وألمانيا، وبلجيكا، والجمهورية الدومينيكية، وفرنسا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة؛ والممتنعون عن التصويت: إندونيسيا، وتونس، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والنيجر.

(و) المؤيدون: إستونيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، وتونس، وجنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وفرنسا، وفيت نام، والمملكة المتحدة، والنيجر، والولايات المتحدة؛ والمعارضون: لا أحد؛ والممتنعون عن التصويت: الاتحاد الروسي، والجمهورية الدومينيكية، والصين.

الجدول 3

الجلسات: الحالة في الشرق الأوسط - اليمن

مجلس الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.8701	رسالة مؤرخة 14 تشرين الأول/أكتوبر 2019 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	مشروع قرار مقدم من المملكة المتحدة			القرار 2505 (2020) 0-0-15
S/PV.8704	16 كانون الثاني/يناير 2020	مجلس الأمن (S/2020/27)		المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن، ومدير شعبة التنسيق في المجلس، وجميع مكاتب تنسيق الشؤون الإنسانية ⁽¹⁾	

الجزء الأول - النظر في المسائل التي تدخل ضمن مسؤولية
مجلس الأمن عن صون السلام والأمن الدوليين

مجلس الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة 37	الدعوات عملاً بالمادة 39 وغيرها المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.8725 18 شباط/فبراير 2020			اليمن	المبعوث الخاص للأمين العام، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ	جميع أعضاء المجلس ^(ب) ، وجميع الجهات المدعوة ^(ج)
S/PV.8732 25 شباط/فبراير 2020	رسالة مؤرخة 27 كانون الثاني/يناير 2020 موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من فريق الخبراء المعني باليمن ^(د)	مشروع قرار مقدم من المملكة المتحدة (S/2020/146)	اليمن	ثمانية من أعضاء المجلس ^(د) ، والجهة المدعوة	القرار 2511 (2020) 13-0-2 ^(هـ) (تُتخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.8745 12 آذار/مارس 2020			اليمن	المبعوث الخاص للأمين العام، ومساعد الأمين العام بالنيابة للشؤون الإنسانية ونائب منسق الإغاثة في حالات الطوارئ	جميع أعضاء المجلس، وجميع الجهات المدعوة ^(ج)
S/PV.8747 14 تموز/يوليه 2020	رسالة مؤرخة 15 حزيران/ يونيه 2020 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن ^(هـ)	مشروع قرار مقدم من المملكة المتحدة (S/2020/679)	اليمن	المبعوث الخاص للأمين العام، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، والمنسق العام لمنظمة أطباء العالم في اليمن، ورئيسة المؤسسة العربية لحقوق الإنسان	القرار 2534 (2020) 15-0-0
S/PV.8753 28 تموز/يوليه 2020			اليمن	المبعوث الخاص للأمين العام، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، والمنسق العام لمنظمة أطباء العالم في اليمن، ورئيسة المؤسسة العربية لحقوق الإنسان	جميع أعضاء المجلس، وجميع الجهات المدعوة ^(ج)
S/PV.8757 15 أيلول/سبتمبر 2020			اليمن	المبعوث الخاص للأمين العام، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ	جميع أعضاء المجلس، وجميع الجهات المدعوة
S/PV.8770 15 تشرين الأول/ أكتوبر 2020			اليمن	المبعوث الخاص للأمين العام، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ	جميع أعضاء المجلس، وجميع الجهات المدعوة

(أ) شارك مدير شعبة التنسيق التابعة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من جنيف.

(ب) تكلمت ممثلة سانت فنسنت وجزر غرينادين بصفتها رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار 2140 (2014).

(ج) شارك المبعوث الخاص في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من جنيف.

(د) الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، وبلجيكا، والصين، وفرنسا، والمملكة المتحدة، والنيجر، والولايات المتحدة.

(هـ) المؤيدون: إستونيا، وألمانيا، وإندونيسيا، وبلجيكا، وتونس، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وفرنسا، وفيت نام، والمملكة المتحدة، والنيجر، والولايات المتحدة؛ والمعارضون: لا أحد؛ والممتنعون عن التصويت: الاتحاد الروسي، والصين.

(و) صدر التقرير النهائي لفريق الخبراء لاحقاً بوصفه الوثيقة S/2020/326 (انظر S/2020/70/Corr.1).

(ز) شارك المبعوث الخاص في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من عمان.

(ح) شارك المبعوث الخاص في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من جنيف وشارك وكيل الأمين العام في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من نيويورك. وشارك المنسق العام لمنظمة أطباء العالم في اليمن ورئيسة المؤسسة العربية لحقوق الإنسان في الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من صنعاء.

الجدول 4

جلسات التداول بالفيديو: الحالة في الشرق الأوسط - اليمن

القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون) ومحضر الإجراء الكتابي	محضر جلسة	
	العنوان	التداول بالفيديو
		تاريخ جلسة التداول بالفيديو
	رسالة مؤرخة 21 نيسان/أبريل 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/313
	رسالة مؤرخة 18 أيار/مايو 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام وإلى الممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/411
	رسالة مؤرخة 17 تموز/يوليه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/721
	رسالة مؤرخة 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/1109
		16 نيسان/أبريل 2020
		14 أيار/مايو 2020
		15 تموز/يوليه 2020
		11 تشرين الثاني/نوفمبر 2020

الجدول 5

جلسات التداول بالفيديو: الحالة في الشرق الأوسط - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون) ومحضر الإجراء الكتابي	محضر جلسة	
	العنوان	التداول بالفيديو
		تاريخ جلسة التداول بالفيديو
القرار 2530 (2020) 0-0-15 S/2020/624	رسالة مؤرخة 29 حزيران/يونيه 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/612
القرار 2555 (2020) 0-0-15 S/2020/1263	رسالة مؤرخة 18 كانون الأول/ديسمبر 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن	S/2020/1252
		29 حزيران/يونيه 2020
		18 كانون الأول/ديسمبر 2020

الجدول 6

جلسة التداول بالفيديو: الحالة في الشرق الأوسط - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون) ومحضر الإجراء الكتابي	محضر جلسة التداول	
	العنوان	التداول بالفيديو
		تاريخ جلسة التداول بالفيديو
القرار 2539 (2020) 0-0-15 S/2020/857	رسالة مؤرخة 28 آب/أغسطس 2020 موجهة إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن من رئيس مجلس الأمن	S/2020/853
		28 آب/أغسطس 2020